

34745 - ما يجوز للمرأة كشفه أمام النساء والمحارم

السؤال

ما رأيكم فيما يفعله كثير من النساء اليوم ، حيث يلبسن ثياباً قصيرة جداً إذا كانت مع النساء وليس معهن رجال ، وبعض هذه الثياب تكشف جزءاً كبيراً من الظهر والبطن ، أو تلبس هذه الثياب القصيرة (كالشورت) أمام أولادها في البيت .

الإجابة المفصلة

أصدرت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بياناً في هذا الشأن وهذا نصه :

الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على نبينا محمد ، وعلى آله وصحبه أجمعين ، وبعد :

فقد كان نساء المؤمنين في صدر الإسلام قد بلغن الغاية في الطهر والعفاف والحياء والخشمة ببركة الإيمان بالله ورسوله ، واتباع القرآن والسنة ، وكانت النساء في ذلك العهد يلبسن الثياب الساترة ، ولا يعرف عنهن التكشف ، والتبدل عند اجتماعهن ببعضهن أو بمحارمهن ، وعلى هذه السنة القويمة جرى عمل نساء الأمة – ولله الحمد – قرناً بعد قرن إلى عهد قريب ، فدخل في كثير من النساء ما دخل من فساد في اللباس والأخلاق لأسباب عديدة ، ليس هذا موضع بسطها .

ونظراً لكثرة الاستفتاءات الواردة إلى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء عن نظر المرأة إلى المرأة ، وما يلزمها من اللباس ، فإن اللجنة تبين لعموم نساء المسلمين أنه يجب على المرأة أن تتخلق بخلق الحياة ، الذي جعله النبي صلى الله عليه وسلم من الإيمان وشعبة من شعبه ، ومن الحياة المأمور به شرعاً وعرفاً : تستر المرأة واحتشامها وتخلقها الأخلاق التي تبعدها عن موقع الفتنة وموضع الريبة .

وقد دل ظاهر القرآن على أن المرأة لا تبدي للمرأة إلا ما تبديه لمحارمها ، مما جرت العادة بكشفه في البيت ، وحال المهنة (يعني الخدمة في البيت) ، كما قال تعالى : (وَلَا يُبَدِّيَنَ زَيَّتَهُنَّ إِلَىٰ لِيُعُولَتَهُنَّ أَوْ آبَاءَ بُعْولَتَهُنَّ أَوْ أَبْنَاءَ بُعْولَتَهُنَّ أَوْ إِخْوَانَهُنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخْوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ) النور/31 .

وإذا كان هذا هو نص القرآن وهو ما دلت عليه السنة ، فإنه هو الذي جرى عليه عمل نساء الرسول صلى الله عليه وسلم ونساء الصحابة ، ومن اتبعهن بإحسان من نساء الأمة إلى عصرنا هذا ، وما جرت العادة بكشفه للمذكورين في الآية هو ما يظهر من المرأة غالباً في البيت ، وحال المهنة ، ويشق عليها التحرز منه ، كancock الشاف الرأس واليدين والعنق والقدمين ، وأما التوسع في التكشف فعلاوة على أنه لم يدل على جوازه دليل من كتاب أو سنة – هو أيضاً طريق لفتنة المرأة والافتتان بها من بنات جنسها ، وهذا موجود بينهن ، وفيه أيضاً قدوة سيئة لغيرهن من النساء ، كما أن في ذلك تشبهاً بالكافرات والبغایا والماجنات في لباسهن ، وقد ثبت عن النبي صلى الله

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : (مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ) أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدُ ، وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ (2077) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى عَلَيْهِ تَوْبَيْنِ مُعْصَفَرَيْنِ ، فَقَالَ : (إِنَّ هَذِهِ مِنْ ثِيَابِ الْكُفَّارِ فَلَا تَلْبِسْهَا) .

وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ أَيْضًا (2128) أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (صِنَافِنَ مِنْ أَهْلِ التَّارِ لَمْ أَرَهُمَا : قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَدَنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا الثَّاسَ ، وَنِسَاءٌ كَأَسِيَّاثٍ عَارِيَاتٍ مُمِيلَاتٍ مَائِلَاتٍ ، رُءُوسُهُنَّ كَأَسِنِمَةِ الْبُحْثِ الْمَائِلَةِ ، لَا يَدْخُلُنَّ الْجَنَّةَ وَلَا يَجِدُنَّ رِيْحَهَا ، وَإِنَّ رِيْحَهَا لَيَوْجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا) وَمَعْنَى : (كَأَسِيَّاثٍ عَارِيَاتٍ) هُوَ أَنْ تَكْتُسِيَ الْمَرْأَةُ مَا لَا يَسْتَرُهَا فَهِيَ كَاسِيَّةٌ ، وَهِيَ فِي الْحَقِيقَةِ عَارِيَةٌ ، مُثْلُ مَنْ تَلْبِسُ الثَّوْبَ الرَّقِيقَ الَّذِي يَشْفُ بِشَرْتَهَا ، أَوْ الثَّوْبَ الَّذِي يَبْدِي تَقَاطِعَيْ جَسْمَهَا أَوْ الثَّوْبَ الْقَصِيرَ الَّذِي لَا يَسْتَرُ بَعْضَ أَعْضَائِهَا .

فَالْمُتَعِنِّينَ عَلَى نِسَاءِ الْمُسْلِمِينَ : التَّزَامُ الْهَدِيَّ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ أَمْهَاتُ الْمُؤْمِنِينَ وَنِسَاءُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ وَمَنْ اتَّبَعَهُنَّ بِإِحْسَانٍ مِنْ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ ، وَالْحِرْصُ عَلَى التَّسْتُرِ وَالْاحْتِشَامِ ، فَذَلِكَ أَبْعَدُ عَنْ أَسْبَابِ الْفَتْنَةِ ، وَصِيَانَةً لِلنَّفْسِ عَمَّا تُثِيرُهُ مِنْ دَوَاعِي الْهُوَى الْمَوْقِعِ فِي الْفَوَاحِشِ .

كَمَا يَجُبُ عَلَى نِسَاءِ الْمُسْلِمِينَ الْحُذْرُ مِنَ الْوَقْوَعِ فِيمَا حَرَمَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنَ الْأَلْبَسَةِ الْخَالِعَةِ ، وَرَسُولُهُ ، وَرِجَاءُ لَثَوَابِ اللَّهِ ، وَخَوْفًا مِنْ عَقَابِهِ .

كَمَا يَجُبُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَتَقَبَّلَ اللَّهُ فِيمَنْ تَحْتُ وَلَا يَتَهَمَّ مِنَ النِّسَاءِ فَلَا يَلْبِسُنَّ مَا حَرَمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنَ الْأَلْبَسَةِ الْخَالِعَةِ ، وَالْكَاشِفَةِ وَالْفَاتِنَةِ ، وَلِيَعْلَمَ أَنَّهُ رَاعٍ وَمَسْؤُلٌ عَنْ رِعْيَتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

نَسَالُ اللَّهَ أَنْ يَصْلِحَ أَحْوَالَ الْمُسْلِمِينَ ، وَأَنْ يَهْدِنَا جَمِيعًا سَوَاءِ السَّبِيلِ ، إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ مُجِيبٌ ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَهٰءِ .

فَتَاوِي الْجَنَّةِ الدَّائِمَةِ (290/17) .

وَجَاءَ فِي فَتَاوِي الْجَنَّةِ الدَّائِمَةِ أَيْضًا (297/17) :

وَالَّذِي يَجُوزُ كَشْفُهُ لِلْأَوْلَادِ هُوَ مَا جَرَتِ الْعَادَةُ بِكَشْفِهِ ، كَالْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ وَالْذِرَاعَيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ وَنَحْوُ ذَلِكِ أَهٰءِ .

وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .